

الاطلاع بحسب الوصف وهذا كله في السابط واما المركبات فان كانت كلمة
تتضمن اربعة مجاميع من بينها ولا يحصل الاربع احدها الا في القيتين فطارق
احد نقضها ان يقتضئ التي جزئها ووجه نقضها ويزي منه
مفصلة واحدة ولو مساوية لتتضمنها مثلا الوجودية لا دائمة كونها
مركبة عن مطلقتي عالمتي متخالفتي في الكف ونقض الاطلاق
العام الدوام نقضها اما الدوام الخالف والبرام المتوافق وقت على ذلك
وان كانت جزئية فقطضها بان يورد في نقضها الجزئين لكل فرد فرد
فاذا قيل بعض الانسان متحرك لا دائما فنقضه ان نقول كل فرد من
اخر الانسان اما متحرك دائما وليس متحرك دائما أي كل فرد لا يتحرك
عنه هذي وهذا امر جاري وان اردت تفصيله فليكن بالمطولات
العكس اعلم ان هذا المطالب المحتاج اليها لا يستحق ان يعرفه على غير
الصدق من الكاذب في القضايا كما تناقضت وانما اخرج عند العكس لان
القيد الذي انتم كائيدتم في المتناقض من في العكس ما علمت من قوة
دلالة كذب النقيض على صدق نقضه وبالعكس ضرورة ان
النقيض لا يعمد ولا يرتفع بخلاف العكس فاذ من باب الدلالة
صدق اللزوم على صدق لازمه علي النقيض المتوافق هذا هو
الذي جري عليه قد ما المناطقة تذكره واعية وه لا بد كمن لا يستبح
بدن سينا وغيره من القدماء وهو يتبدل انما حاصله ان عكس
النقيض المتوافق يتبدل لكل واحد من طرفي القضية اي ذات الترتيب
الطبيعي بنقيض الاخر مع بقا الصدق والكذب اي على وجه اللزوم
الكل كما يقال المتكوري في السبب وانما قال ذات الترتيب الطبيعي لاضح الخطا
فان ليس في طبيع احد طرفها ما يتنصبي كونه حقا ما يكون ملزوما
للتالي وداخل في ذلك ما اذا كان المقدم معلولا للتالي او كان او كان
معاوي علمة واحدة او كانا مقنايين فان في طبيع المقدم في كل ما ذكر
استراجه المتالي وذكر بعض مشايخنا ان التبدل يقتضي ان
يكون لكل من طرفي القضية رتبة اذ اخرج عنها قية المعنى في زيادة اقية
المذكور وانما يكون المتوافق لا يتكلم فيها على الغاية كما ليس بجواب

منه من المعلوم ان كلمة التي جزئ عدي من الموضوع والمقول فتكون القضية
موجبة معدولة الطرفين متى فيها امر عدي على امر عدي عكس
النقيض الخالف هذا هو الذي جري عليه فتناقض المناطقة كذا منهم
ولعل القدماء حيث قالوا لا تم ان يكون صدق العكس المتكلم لا يكون لصدق
بعض ما ليس بجوان ليس بانسان بل بانسان بل انما يلزم صدق نقضه الذي هو
ليس بحق ما ليس بجوان ليس بجوان لان المسألة المعدولة اعم من
الموجبة المحصلة وصدق الاعم لا يستلزم صدق الاخص وهو يتبدل
الطرف الاول واي من القضية ذات الترتيب الطبيعي ليخرج المنفصلة نظير
ما تقدم وتوله مع بقا الصدق اي على جهة اللزوم كما هو السبب على كونه
ليس جزئي الموضوع وبد صار عديا والسبب حاصل بالسور وهو
لا يشي وهي مسألة كلية معدولة الموضوع محصلة المحمول لتوافق
فيها أي لتوافق طرفي في الاجاب والسبب في الكلام مصانف محذوف
لان المتوافق ونحوه انما يكونا في مقعد وهو المراد عند الاطلاق
اي اطلاق لفظ العكس وقوله وعليه اقرر انما هي لان الاستعمل في طرف
الانناجات كاسياقي ان يصير كذا يشهد بانها على صفة المبادي المحمول
وذلك لان العكس يظن على معنيين الاول القضية الحاصلة من التفسير
والتالي نفس التفسير ولزم كذا وها صار معني التام يذكره اليوم وهو
الحصول الناشئ عن التفسير وقوله الموضوع اي بكلامه وكذا يقال في المحمول
فاذا قيل الولد في الحايط كان عكسه المستوفى الحايط الولد كذا ذكره الابد
مع بقا السلب او الاخر من مع بقا كيف وقوله بحاله اي الذي كان
في الاصل وهو الحق اجاب العنزي عن السابق بان معناه ان
صدق الاصل صدق العكس وان كذب الاصل كذب العكس كذب الاصل
كله هو شأن اللزوم لان كذب الاصل كذب العكس كما فيهم او يقال
معناه ان جري عما يكون بحاله لان كلاهما بحاله ويراد به كون التبدل
او الصدق بحاله اطلاقا لفظ على احد محتملانية في عبارة البعض اي
المصانف فيا قر السائل المصنفة السابقين وعبارته قاصرة على
بالجملة اجيب عنه بان المراد بالوضع هو اما يقوم مقامه في الشكلية